**دروس في مادة: ملتقى متابعة إنجاز مذكرة**

**ماستر-2 تخصص: أنثروبولوجيا**

**الأستاذ: بوحسون العربي**

**ـ الإرسال الثاني:**

**أولا: ملاحظة :**

**تصحيح فيما يخص خطأ ورد في المحاضرة السادسة في المحور الخامس: -بعض الفروق الشكلية بين المذكرة والتقرير: فقط في الجدول نستبدل بين العنوانين** التقرير Rapport de stageوالمذكرة Mémoire de fin d’étude، ونضع التقرير محل المذكرة. حتى تتوافق المعلومات مع العنوان كما هو مبين في الجدول.

وهذا هو الأصح وليس كما ورد في الإرسال الأول.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | التقرير Rapport de stage | المذكرة Mémoire de fin d’étude |
| الشكل | -30 صفحة تقسم كما يلي:-صفحتين (2) للمقدمة-10 صفحات لتعريف المؤسسة16 صفحة للتطبيق على موضوع التقرير-صفحتين(2) للخاتمة | -تقسيمها حسب طبيعة الموضوع، واشكاليته وفصوله.-مقدمة، فصول، خاتمة، مراجع، ملاحق. |
| الحجم | -من 20 إلى 40-50 صفحة.-تمثل فيه الدراسة الميدانية (أي العمل الشخصي 95%، والباقي5% للمقدمة. | -من 50 إلى 70-100-يمثل العمل الشخصي والتطبيقي 80%، والباقي 20% نظريات وبيبليوغرافيا. |
| المحتوى | تشخيص واقع معين(مؤسسة، فضاء، حي، قرية، مدرسة، .. | -تحليل نظري، أو مزج في التحليل.-جانب تطبيقي لاختبار النظريات والمقارنات. |
| المدة الزمنية للإنجاز | -من شهر(1) إلى ثلاثة (3) أشهر | -من بداية السنة(أكتوبر – جوان) |
| النموذج | -استخدام طريقة IMRAD-Introduction, Methods, Results,And Discution(المقدمة، المنهج، النتائج، المناقشة) | -طريقة إيمراد IMRAD-Introduction, Methods, Results,And Discution(المقدمة، المنهج، النتائج، المناقشة) |

**المحاضرة التاسعة**

**دليل تحرير المذكرات**

**تمهيد:**

في هذه المحاضرة نقوم بشرح مستفيض لجميع المحاور والعناصر الجزئية التي تتضمنها، بغية تقديم صورة واضحة للطالب عن الشكل المقبول للمذكرة. حيث نرفق هذا الشرح بأمثلة توضيحية تسمح للطالب الباحث بفهم أكثر.

**-الأهداف تتضمن:**

-التوجيهات التطبيقية لتحرير مذكرة

-تنظيم المذكرة

-تخصيص نقطة معينة يجب إظهار أهميتها في هذا المجال

**-المقدمة تتضمن:**

-إظهار إشكالية تتطلب الحل

-إنجاز المذكرة من أجل قراءتها

**-الفصول تتضمن:**

-عنوان الفصل

-تمهيد

-التحليل

-خلاصة الفصل

**-الخاتمة تتضمن:**

-أهم النتائج

-أسئلة تطرح على الباحثين في نفس الاتجاه الإشكالي

**-المصادر والمراجع تتضمن:**

أ-مراجع(باللغة العربية) فيها:

-المصادر(أمهات الكتب)

-الكتب

-الأطروحات

-المذكرات

-المجلات والدوريات

-الملتقيات(الدولية والوطنية)

-التقارير

ب-المراجع باللغة الأجنبية

ج-مواقع الأنترنت

**-الملاحق تتضمن:**

-صور وأشكال

-جداول إحصائية مساعدة

-استبيانات

-تقارير وبرامج ذات أهمية

-مخطوطات

**-ما هي أهمية الهوامش أو الحواشي:(foot notes)**

هي عبارة عن مدونات خارجة عن المتن. يعتقد البعض أن الهوامش تشير فقط إلى المصادر والمراجع التي يوظفها الباحث في بحثه، لكن الهوامش أو الحواشي تستخدم للتوضيح وللاستطرادات المهمة التي تخرج قليلا عن الموضوع. فإذا كانت الفكرة أو الفقرة متصلة اتصالا مباشرا بالأفكار الأساسية بموضوع البحث يكون موضعها المتن، أما ما هو منها متصل اتصالا جانبيا، كشرح نقطة، أو توضيح فكرة، أو التعليق عليها يوضع في الهامش حتى لا يقطع التسلسل الفكري للموضوع الأساسي.(المرجع: ساري حنفي، رئيس تحرير مجلة إضافات، العددان 26-27(ربيع-صيف)2014، ص10).

**المحاضرة العاشرة:**

**أولا: ماذا نقدم في عرض المذكرة يوم المناقشة؟:**

**-كيفية عرض المذكرة وأهم العناصر:**

-عرض أسباب ودوافع اختيار موضوع المذكرة.

-أهمية البحث في هذا الميدان.

-عرض الإشكالية والفرضيات المقترحة، وأهم المفاهيم الأساسية.

-عرض المنهج والأدوات المستعملة في جمع المعلومات

-التعريف بمجتمع البحث وكيفية اختيار العينة .

-ذكر أهم الصعوبات سواء على المستوى النظري، أو على المستوى الميداني.

**في الخاتمة**:

غالبا ما يذكر الباحث أهم النتائج التي حققها، وإذا أمكن يقارنها بالنتائج التي توصل إليها غيره من الباحثين في هذا المجال. أحيانا ينتهي الباحث بتساؤلات يريد أن يعبر من خلالها على أن للبحث جوانب مهمة لم يتمكن الباحث من الإلمام بها أو التطرق إليها، نظرا لبعض الصعوبات اعترضته، أو يعترف بأنه لم يتمكن من البحث فيها ليترك المجال لمن هو قادر على بلوغها، وهذا من باب التواضع العلمي الذي نجده عند الكثير من الباحثين الموضوعيين.

وإذا كان للباحث بعض التوصيات يقترحها في ملحق البحث على القارئ أو على من يهمه الأمر ليعمل بها إن كانت ذات قيمة عملية وتطبيقية.

**ثانيا: القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها:**

ينظر في هذا الموضوع إلى القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016، الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها. (القرار منشور على الأنترنت في صيغةpdf)وخاصة المواد المنشورة في الفصلين الثاني والثالث من هذا القرار.

**-الفصل الثاني من القرار: تعريف السرقة العلمية.**

**المادة 03:**

تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للإنتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.

نقدم في هذه العناصر الموالية بعض النقاط المقتطفة من القرار الخاصة بالسرقة العلمية لكي يستفيد منها الطالب ويتجنب الوقوع فيه عند انجازه لمذكرته.

**تعتبر سرقة علمية ما يأتي:**

-اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مقاطع إلكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

-استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.

-استعمال أنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.

-الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

-قيام الأستاذ الباحث أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.

**الفصل الخامس:**

**-إجراءات النظر في الإخطار بالسرقة العلمية ومعاقبتها**

**الفرع الأول: الإجراءات الخاصة بالطالب.**

**المادة 16:**

يبلغ كل إخطار من أي شخص كان بوقوع سرقة علمية كما هي محددة في المادة 3 من هذا القرار ترتكب من طرف الطالب، بتقرير كتابي مفصل مرفق بالوثائق والأدلة المادية المثبتة يسلم إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث.

يحيل مسؤول وحدة التعليم والبحث التقرير المذكور أعلاه فورا لمجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة من أجل إجراء التحقيقات والتحريات اللازمة بشأنها.

**المادة 21:**

 يستمع أعضاء مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث، للتقرير الذي يقدمه أحد أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة الذي يجب أن يتضمن الوقائع المنسوبة للطالب والأدلة التي سمحت بالتأكد من صحة وقوع السرقة العلمية ثم يستمع للطالب المتهم من أجل تقديم دفوعه.

**المادة 22:**

 يجب على الطالب المتهم الذي يحال على مجلس التأديب المثول شخصيا.

**العقوبات**

**المادة 35:**

دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، لاسيما تلك المحددة في القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014 ، كل تصرف يشكل سرقة علمية بمفهوم المادة 3 من هذا القرار وله صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها من طرف الطالب في مذكرات التخرج في الليسانس والماستر والماجستير والدكتوراه قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.